

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٢٩) لسنة ٢٠٢٣
بتاريخ ٢٠٢٣/ ٣ / ٢٧
بشأن تجديد قيد خبراء معاينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى موافقة لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الأضرار في مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١ والمعمد
محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

"قرار"

المادة الأولى: يجدد قيد أسماء خبراء المعاينة وتقدير الأضرار الآتي ذكرهم فيما بعد بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة برقم قيدهم
السابق وفي التخصص الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم
كل منهم على النحو التالي :-

م	رقم القيد	اسم الخبير	التخصص	تاريخ التجديد
١	٤٠٢	م/ ناجي عبد الحميد محمد النادي	تأمين هندسي	٢٠٢٣/٢/٢٠
٢	٧٥٩	م/ ز/ احمد عبد الله مصطفى جمعه	تأمين النقل	٢٠٢٣/٥/٢٢
٣	٨٢٨	أ/ محمد حنفي محمد منصور	تأمين السيارات	٢٠٢٣/٣/١٨
٤	١١٧٤	م/ صلاح سعد سليمان البحيري	تأمين هندسي	٢٠٢٣/٤/١١
٥	١٥٧٦	م/ احمد ضياء الدين السيد محمد سليمان	تأمين أجسام السفن	٢٠٢٣/٣/١٧

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح